

وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى رقم ٣٣٥ لسنة ٢٠٠٨

بتاريخ ٢٣/١٠/٢٠٠٨

بشأن التصريح للجمعيات الأهلية والمنشآت الخاصة بفتح قاعات رياض الأطفال

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ؛

وعلى قانون الطفل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ ولائحته التنفيذية

الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٤٥٢ لسنة ١٩٩٧ ؛

وعلى مذكرة التفاهم بين وزارتى التربية والتعليم والتضامن الاجتماعى

بتاريخ ٢٥/٣/٢٠٠٧ ؛

وتحقيقاً للصالح العام ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُرخص للجمعيات الأهلية والمنشآت الخاصة المرخص لها من وزارة التضامن الاجتماعى بفتح قاعات جديدة لرياض الأطفال فى الشريحة العمرية من (٤ - ٦ سنوات) ، ويصدر الترخيص من مديرية التربية والتعليم الواقعة فى النطاق الجغرافى للجمعية أو المنشأة الخاصة وذلك وفقاً للإجراءات المنصوص عليها فى هذا القرار .

(المادة الثانية)

على الجمعيات والمنشآت التى ترغب فى فتح قاعات لرياض الأطفال أن تتقدم بطلب على النموذج رقم (١) المرفق بهذا القرار إلى مديرية التضامن الاجتماعى التابعة لها الجمعية أو المنشأة ، وإذا وافقت عليه ، يقدم طلب فتح قاعات لرياض الأطفال للشريحة العمرية (٤ - ٦ سنوات) إلى مديرية التربية والتعليم الواقعة فى النطاق الجغرافى للجمعية أو المنشأة وذلك طبقاً للنموذج رقم (٢) المرفق بهذا القرار مرفقاً به النموذج رقم (١) ويقيد الطلب فى سجل قيد طلبات الترخيص وفق تاريخ وروده .

(المادة الثالثة)

تُشكل مديرية التربية والتعليم المختصة لجنة فنية يعهد إليها بمعاينة القاعات المطلوب الترخيص بفتحها وتضم : عضواً من إدارة الجمعيات الأهلية ، وعضواً من إدارة رياض الأطفال ، وعضواً من فرع هيئة الأبنية التعليمية .
وتتولى اللجنة معاينة المكان والوقوف على مدى مناسبته فى ضوء المعايير المتبعة فى المدارس الرسمية ثم تقدم تقريراً برأيها لمدير مديرية التربية والتعليم ، على أن يتم البت فى الطلب خلال شهر من تاريخ تقديمه إلى المديرية ، وعلى الجمعية أو المنشأة الخاصة أن لا تبدأ نشاطها قبل أن تخطر مديرية التربية والتعليم صاحب الطلب بالموافقة النهائية عليه .

(المادة الرابعة)

تصدر مديرية التربية والتعليم المختصة الترخيص النهائى بفتح قاعات رياض الأطفال على أن يتضمن الترخيص البيانات التالية :
اسم الجمعية أو المنشأة الخاصة وعنوانها ورقم التليفون إن وجد .
اسم رئيس مجلس إدارة الجمعية أو المنشأة الخاصة أو من ينوب عنه وعنوانه وجنسيته ومؤهله .
عدد القاعات المرخص بها والكثافة المحددة لكل منها .
بيانات الحجرات الإضافية إن وجد .
ويحرر الترخيص من (٥ صور) تحفظ الأولى فى ديوان عام وزارة التربية والتعليم (الإدارة العامة لرياض الأطفال) ، والثانية بمديرية التضامن الاجتماعى ، والثالثة بمديرية التربية والتعليم ، والرابعة بالإدارة التعليمية الواقعة فى النطاق الجغرافى للجمعية ، والخامسة بمقر الجمعية الأهلية أو المنشأة الخاصة المتقدمة للترخيص .

(المادة الخامسة)

تخضع العملية التربوية داخل قاعات رياض الأطفال للإشراف التربوى والفنى من مديرية التربية والتعليم بذات المحافظة من حيث (المناهج - الأنشطة - التوجيه الفنى - التدريب) ، وتطبق هذه القاعات خطط ومناهج رياض الأطفال التابعة لوزارة التربية والتعليم فى ضوء المخطط الزمنى المعتمد من الوزارة .

(المادة السادسة)

فى حالة زيادة إقبال الأطفال على القاعات الخاضعة لهذا القرار ، تطبق شروط التنسيق المتبعة فى رياض الأطفال الحكومية ، مع الالتزام بالكثافة المقررة فى ضوء مساحة كل قاعة .

(المادة السابعة)

لا يجوز بعد الترخيص للجمعية أو المنشأة القيام بأى من الأعمال الآتية إلا بعد موافقة الجهة التى أصدرت الترخيص :

تغيير البيانات التى صدر الترخيص على أساسها .

تغيير النظام التربوى داخل القاعات .

تغيير مكان القاعات بالجمعية أو المنشأة الخاصة أو نقل ملكيتها .

إيقاف العمل بهذه القاعات أو الامتناع عن أداء الرسالة التربوية .

(المادة الثامنة)

ويجوز لمديرية التربية والتعليم المختصة عند ثبوت مخالفة الجمعية أو المنشأة لأى من هذه الالتزامات أو ما يتعارض مع فلسفة رياض الأطفال إلغاء الترخيص بعد توجيه إنذار بذلك .

(المادة التاسعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخه .

وزير التربية والتعليم

دكتور / يسرى صابر حسين الجمل

نموذج رقم (١)

طلب موافقة

بفتح قاعات رياض أطفال للجمعيات الأهلية

السيد الأستاذ/ مدير مديرية التضامن الاجتماعى بمحافظة

تحية طيبة وبعد ،،،

برجاء التكرم بالموافقة على فتح قاعات لرياض الأطفال للشريحة العمرية من ٤ - ٦ سنوات

وعددتها () قاعة بجمعية المشهرة بوزارة التضامن الاجتماعى

برقم () بتاريخ ومقرها ويمثلها السيد/

ومع وافر التحية ،،،

اسم مقدم الطلب /

صفته :

تاريخ تقديم الطلب :

التوقيع :

اسم الموظف المستلم /

الرأى :

نموذج رقم (٢)

طلب تصريح

بفتح قاعات رياض أطفال للجمعيات الأهلية

السيد الأستاذ/ مدير مديرية التربية والتعليم بمحافظة

تحية طيبة وبعد ،،،

برجاء التكرم بالتصريح بفتح قاعات لرياض الأطفال للشريحة العمرية من ٤ - ٦ سنوات

وعددتها () قاعة بجمعية المشهرة بوزارة التضامن الاجتماعى

برقم () بتاريخ ومقرها ويمثلها السيد/

ومع وافر التحية ،،،

اسم مقدم الطلب /

صفته :

تاريخ تقديم الطلب :

التوقيع :

اسم الموظف المستلم /